

طلب إغاثة

يطلب المدعي من المحكمة:

- أمر المدعى عليه بعدم الاعتداء على حرية المدعي و/أو الطفل (الأطفال) المذكور أعلاه الشخصية وعدم التدخل بها
- أمر المدعى عليه بالامتناع عن ترصد أو الاعتداء الجنسي على المدعي و/أو الطفل (الأطفال) المذكور أعلاه.
- أمر المدعى عليه بمغادرة مكان الإقامة على الفور (المدرج في رقم 5) والأمر بالحيازة الفردية للمدعي.
- أمر المدعى عليه بعدم حيازة أو شراء أسلحة نارية طوال مدة الأمر
- أمر المدعى عليه بالتسليم الفوري لجميع الأسلحة النارية التي يمتلكها أو يحوزها أو يتحكم بها إلى سلطات إنفاذ القانون.
- الأمر بنفقات المعيشة المؤقتة للمدعي
- الأمر بنفقة مؤقتة للطفل
- أمر المدعى عليه بالامتناع عن معاملة الطفل (الأطفال) المذكور أعلاه الحيوانات الأليفة لدى الطرفين أو الحيوانات الأليفة لدى بقسوة.
- منح الحيازة المؤقتة وحرية التصرف في أي حيوان (حيوانات) أليفة (حيوانات) مملوكة للطرفين أو للطفل (الأطفال) المذكور أعلاه للمدعي.
- أمر المدعى عليه بالبقاء على بعد _____ أقدام من المدعي و/أو الطفل (الأطفال) المذكور أعلاه.
- الأمر بأنه لا يجوز للمدعى عليه التواصل مع المدعي و/أو الطفل (الأطفال) المذكور أعلاه بأي شكل من الأشكال.
- منح الحقوق والمسؤوليات الأبوية المؤقتة الخاصة بالطفل (الأطفال) المذكور أدناه للمدعي أو لأشخاص آخرين. (طفل (أطفال) المدعي والمدعى عليه)

اسم الطفل	تاريخ الميلاد	العلاقة بالمدعي	العلاقة بالمدعى عليه
_____	_____	_____	_____
_____	_____	_____	_____
_____	_____	_____	_____

غير ذلك:

يطلب المدعي على أساس طارئ نفس طلب الإغاثة كما هو مطلوب أعلاه، بالقدر المتاح.

يمكن العثور على الحقائق لدعم طلب الإغاثة هذا في إفادة المدعي الخطية المرفقة.

بتاريخ _____

توقيع المدعي/المحامي _____